رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

1451 - حكم ترك رمي الجمرات أو بعضها - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

يكون ايضا اذا كان الحاج رمى في اليوم الاخير آآ الجمرة الوسطى حصاتين معا والجمرة الاخيرة حصاتين معا هل عليه فدية ام آآ فديتان ليلة واحدة الرمي كله لا يوجد الذين واحدة فاذا ترك الرمي كله - 00:00:00

او ترك بعضه لمرة واحدة من الجمرات الثلاث او تركها رمي يوم كامل كله ليس فيه الا ليلة واحدة. يتداخل بعضه في بعض لكن ذكر العلماء ان اذا كان متروك - 00:00:18

حصاة واحدة او حصاتين من الجمرة الاخيرة فانه يعفى عنها عند جمع من اهل العلم وان ترك ثلاثا لم يعف عن ذلك بل يكمل فان فات الوقت فعليه ذنب وبكل حال فالامارة تتأهل فاذا تركه كله - 00:00:35

او ترك رمي يوم من ايام التشريق غير اليوم الثالث بان ترك رمي الحادي عشر او الثاني عشر او ترك دورة واحدة يعني سبع حصيات او اربع حصيات او خمس حصيات او ثلاث حصيات فان عليه دم. نعم. بارك الله فيكم وجزاكم الله خير - 00:00:53